

فقه المواريث (21) - ميراث الخنثى وميراث المفقود وميراث

الغرقى والهدمى

مطلق الجاسر

طيب بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله وصحبه ومن والاه اما بعد قد توقفنا في الدرس الماضي في ميراث الخنثى وعلمنا ان الخنثى - [00:00:00](#)

له شكل ذكري رجل وفرج آآ امرأة او ثقب في مكان الفرج يخرج منه البؤ. وعلمنا كذلك انه يعتبر امره بوله من احد الفرجين فاذا بال من احدهما حكم له به فان بال منهما فبسببه يعني الذي يسبق - [00:00:20](#)

فان خرج منهما معا اعتبر اكثرهما. فان استويا فهو المشكل. خنث المشكل. قال يرث نصف ايراث ذكر ان وراث بكونه ذكرا فقط الى اخر كلام. طبعا عندنا الخنثى آآ كلب له حالتان - [00:00:40](#)

الحالة الاولى ان يرجى انكشاف حاله لا اقصد بانكشاف حاله ان يبول من احدهما وكذا لا. الان عرفنا انه مشكل. لكن هو صغير فقد ينكشف حاله اذا كبر ابي مثلا بعلامات البلوغ على سبيل المثال. وقد لا يرجى انكشاف حاله. كأن مات مثلا - [00:01:05](#)

ونريد ان نعمل مسألة مناقشات هو خنثى ولم نعرف مات وهو مشكل. واضح؟ فاما نفع في هذه الحالة؟ اولا الخنثى الذي يرجى اتطاح حاله اختلف الفقهاء في طريقة توريثه. ونحن - [00:01:31](#)

نتناول المسألة على حسب المذهب الحنبلي. فما هي طريقة الحنابلة في هذه المسألة؟ طريقة الحنابلة في هذه المسألة انهم يعتقدون او يجرون مسألتين مرة بكونه ذكر ومرة بكونه انثى ثم يورثونه آآ النصف حالته - [00:01:51](#)

واحيانا قد يكون لا يرث الا بكونه ذكر. فاذا افترضناه انثى لن يرث. واحيانا لا يرث الا بكونه انثى واذا اعتبرناه ذكرا لن يرث واحيانا يرث بي بالحالتين. وسنعرف ان شاء الله كل واحدة من الحالات كيف سيرث؟ يقول هنا - [00:02:21](#)

ان وراث بكونه ذكرا فقط كولد اخي الميت او عمه آآ يرث نصف ميراث ذكر. ونصف ميراث انثى ان وراث بكونه انثى فقط كولد اب مع زوج واخت لابوين الى اخره. هنا ان وراث بكونه ذكرا فقط. ما معنى وراث بكونه ذكرا فقط؟ يعني هو خنثى الان - [00:02:41](#)

احتمال ان يكون ذكر واحتمال ان يكون انثى. اذا اذا جعلناه انثى لن يرث. واذا جعلناه ذكر سيرث فهو سيرث فقط اذا اعتبرناه ذكرا كيف سيرث؟ سيرث نصف ميراث ذكر. نصف ميراث ذكر. كيف - [00:03:11](#)

نفع؟ هنا ضرب مثال وراث بكونه ذكرا فقط كولدي اخي الميت ولد اخ الميت آآ ولد اخ الميت وكلمة الولد تشمل الذكر والانثى. ولد الاخ اذا كان ذكرا وراث. واذا كان بنتا لم ترث. ولد - [00:03:31](#)

الميت اذا كان خنثى ولا يوجد من يحجبه في المسألة اذا وجد من يحجبه انتهت المسألة. اما اذا لم يوجد من يحجبه فاما نفع؟ نعطيه نصف الميراث اذا كان وحيدا - [00:03:51](#)

واضح؟ وطبعا اذا كان وحيدا وحيدا سيرث الجميع فرضا وردا او يعني سيرثه نصيبه ثم سيرد عليه. لكن اذا كان معه وارث اخر تتضح المسألة. فمثلا عندنا مثال ان يرث بالذكورية فقط - [00:04:08](#)

ماتت ميتة عن زوج وبنت وولد اخ لاب خنثى. كيف نفع زوج وبنت وولد اخ خنثى مشكل. ولد اخ انثى مشكل احتمال ان يكون ايش؟ انثى او احتمال يكون ذكر. كيف نحل المسألة - [00:04:28](#)

نحلها يا احبة على النحو التالي نرسم جدول بهذا الشكل ونرسم بجانبه جدولان او جدولين ونكتب هنا ذكر وهنا ايش؟ انثى ونحل

المسألة اول شيء على اساس انه ايش؟ ذكر. فنقول - [00:05:03](#)

الزوج له كم؟ الربع لوجود الفرع الوارد والبنت لها النصف. واذا كان ذكر فهو ايش؟ فهو المسألة من كم؟ من اربعة للزوج واحد والبنت اثنين وللولد واحد حلها مسألة عادية ثم نفترضه ايش؟ انثى. اذا كان انثى فهو ايش؟ محجوب. صح - [00:05:33](#)

والزوج والبنت لن يتغير نصيبهم صح؟ الزوج الربع والبنت النصف. والمسألة من كم؟ من اربعة للزوج واحد ولا البنت اثنين ولكن سيبقى ايش؟ واحد. يرد على من؟ على البنت لان الزوج لا مدخل له في الرد - [00:06:01](#)

تحصل البنت على كم؟ ثلاثة الخنثى لن يحصل على شيء باعتباره ذكرا بعدين ها؟ باعتباره انثى لن يحصل على شيء باعتباره انثى لاننا في هذه الحالة سيكون محجوبا او ليس من الورثة - [00:06:26](#)

بعدين ايش راح نسوي يا احبة؟ هذا ركزوا معاي في النقطة هذي. نستخرج جامعة المسألة. استخرج الجامعة كيف نستخرج الجامعة؟ نسوي جامعة هنا ننظر بين اصل المسألة في صورتين. بالنسب الاربع. هنا عندنا - [00:06:46](#)

فنأخذ العدد نفسه ونقسمه على الاثنين واحد وواحد معناته ايش نضع هنا؟ الحالة الاولى الزوج واحد وهنا واحد والبنت اثنين وثلاثة والخنثى هنا واحد ليس له شيء يعني ظربنا هني ظربنا بواحد وهني ظربنا بواحد ثم ماذا نفعل؟ هنا - [00:07:16](#)

احسنت جزاك الله خير ركزوا معي يا احبة. الان احنا عندنا حالتان الحالة الاولى لا يرجى انكشاف حاله خنثى عفوا يرجى. الحالة الاولى يرجى توه صغير يعني هذا الولد خنقول عمره ثمانية - [00:07:48](#)

سنيين لو نظرنا شوي راح يبين. في هذه الحالة في هذه الحالة كيف نحل المسألة سنعطي كل وارث اقل نصيبه فل عندنا الزوج واحد وواحد سنعطيه واحد فقط البنت ثلاثة واثنين اي الاقل كم؟ اثنين سنعطيه ايش؟ سنعطيه اثنين. كم سيتبقى - [00:08:13](#)

سيتبقى واحد يكون موقوفا. حتى يتبين حاله نعطي كل وارث اليقين من نصيبه الاقل من نصيبه. ونوقف نصيب الخنثى حتى يتبين لان احتمال انه يطلع بنت فلا يستحق الواحد ونرجعه مرة اخرى للورثة. واحتمال ان يكون ذكرا فيأخذه - [00:08:46](#)

هذا اذا كان هناك احتمال ان ينكشف حاله. فان لم يكن هناك احتمال اذا كان لا يرجى انكشاف حاله ماذا نفعل؟ نفس المسألة نفسها بالضبط الجامعة باثنين كم راح تصير؟ ثمانية. ثمانية - [00:09:22](#)

ثم ما نظرب لاثنين بما تحتها وانما نجمع واحد زائد واحد كم؟ اثنين اثنين زائد ثلاثة كم؟ خمسة واحد زائد صفر واحد هذا في حال اذا كان لا يرجى سنعطيه واحد من ثمانية - [00:09:55](#)

ونعطي البنت خمسة من ثمانية ونعطي الزوجة اثنين من من ثمانية. لاحظوا ان ولد الخنثى هذا ولد الاخ الخنثى حصل في محصل الامر على نصف ما سيأخذه لو كان ذكرا. لان هنا في - [00:10:24](#)

لكونه ذكر سيأخذ واحد من اربعة. لكن في حال اننا لا يرجى انكشاف حاله. سيحصل على كم؟ على نصف نصيب الذكر اللي هو تحصل اخر شيء كم؟ واحد من ثمانية. والبقية اخذوا البنت - [00:10:44](#)

اخذت اكثر من نصيبها المعتاد هي نصيبها اثنين من من اربعة زين لكنها حصلت على اكثر خمسة من اكثر من النصف بشوي اما الزوج فلم يتغير نصيبه. الربع اثنين على ثمانية هي نفسها واحد على اربعة - [00:11:04](#)

واضح؟ اذا هذه حالة لطريقة حل مسائل الخنثى. ناخذ حل اخر مثل ما ذكر الشيخ هنا. فعندنا مثلا تفضل راح يصير ابن اخ عصابة بنت اخ ليست ورثة لذلك ما ورثناها يعني. ماشي؟ هنا قال - [00:11:24](#)

آآ ونصف ميراث انثى ان ورث بكونه انثى فقط. كولد اب مع زوج واخت لابوين كولد اب اي خنثى مع زوج اخت ابويه. كيف المسألة؟ المسألة اللي ذكرها شيخ زوج واخت شقيقة شوف زوج واخت شقيقة وولد - [00:11:48](#)

ما معنى ولد الاب؟ اخ خنثى. زين؟ ولد اب. خنثى طبعا لما نقول خنثى مشكل يعني. هذا عاساس ما نطول الكلام. ماشي؟ كيف نحل المسألة مثل ما حليناها هني يا احبة. تسوي الجدول بهذا الشكل - [00:12:18](#)

ونعمل جدولين مرة باعتبارها ذكر ومرة باعتبارها انثى. باعتباره ذكر الزوج كم له؟ النصف. لعدم الفرع والاخت الشقيقة ايضا النصف. ليش؟ لانها منفردة وليس لها من يعصبها. طيب ولد الاب اللي هو الاب - [00:12:44](#)

إذا كان اخاها إذا كان ولد اب يصير عصبه طبعاً هنا اخت شقيقة هنا ولد الاب الخنثى آآ إذا كان آآ إذا كان ذكراً فسيكون عصبه وليس له شيء صح - [00:13:14](#)

لأنها ستكون المسألة من اثنين للزوج واحد وللأخت الشقيقة واحد وهو لن يحصل على شيء في حال كونه ذكره. لماذا لأنه عصبه ولم يفضل من التركة شيء. طيب إذا كان انثى - [00:13:44](#)

يعني اخت لاب كم راح يصير نصيب الزوج؟ نفسه نصف وهي نصف وهني كم؟ سدس تكملة الثلثين. ايضاً المسألة من اثنين للزوج واحد وللأخت واحد عفوا ستة ستة نصف الستة - [00:14:02](#)

ثلاثة للأخت كم؟ ثلاثة وهذي كم؟ واحد. عالة المسألة الى كم؟ الى سبعة حلو؟ انحلت المسألة الفرق بين هذي وهذي ان هني سيرث إذا كان ذكراً دون كونه انثى. هنا سيرث إذا كان انثى دون كونه ذكر. بس طريقة - [00:14:22](#)

الحل وحده ماشي؟ خلصنا منه حل المسألتين نعمل جامعة يرجى نسميها. جامعة يرجى ماشي؟ ما هي جامعة يرجى؟ ننظر بين اصل المسألة الاولى واصل المسألة الثانية سبعة واثنين بينهما تباين نضربهم بعض اثنين في سبعة اربعتعش ثم نقسم اربعتعش - [00:14:41](#)

اثنين كم؟ سبعة واربععتش تقسيم سبعة اثنين. ثم نظرب سبعة في واحد سبعة سبعة في واحد سبعة صفر. ثم اثنين في ثلاثة ستة اثنين في ثلاثة ستة اثنين في واحد اثنين - [00:15:11](#)

إذا كان الخنثى هذا مما يرجى انكشاف حاله نفعل مثل ما سويناهني. نعطي الوارث الورثة اقل نصيبهما فنعطي الزوج ستة والأخت الشقيقة ستة كم راح يصير اثنعش والفاضل كم؟ اثنين نوقفه. فان كان ممن لا يرجى انكشاف حاله مثل ما سويناه. نظرب - [00:15:31](#)

في اثنين كم راح تصير راح تصير ثمانية وعشرين ثم نجمع سبعة وستة سبعة وستة اثنين اجمع ستة وعشرين واثنين صحت المسألة فنعطي للخنث اثنين من ثمانية وعشرين. ونعطي للزوج ثلاثعش وللأخت الشقيقة ثلاثعش - [00:16:02](#)

واضح؟ ارجع لكلام الشيخ شيقول هني الشيخ؟ يقول كولد اب مع زوج وأخت لابوين كاهن ان ورت بهما متفاضل هذا ما حلها الشيخ. ما حلها. لكن هذا هو حلها واضح؟ هو راح يحل اللي وراه الحين - [00:16:32](#)

ماشي احبه اذا هذه المسألة ورت باعتباره ذكراً دون الانثى فنعطيه نصف نصيب الذكر. هنا لو تلاحظون ترى اخذ نصيب نصف فنصبي ايش؟ الانثى. لأنه كان لو كان انثى سيرث كم؟ واحد من سبعة - [00:16:55](#)

لكن هني اعطيناه نصف الواحد من سبعة اثنين على ثمانية وعشرين واضح؟ طيب تفضل يا شيخ المسألة التي تليها سيكون الخنث وارثاً باعتباره انثى وباعتباره ذكر بس راح يختلف الميراث كيف سنعمل؟ راح نعرف الان - [00:17:15](#)

مثال قال وان ورت بهما متفاضلاً اعطي نصف ميراثيهما فتعمل مسألة الذكورية ثم مسألة الانثوية وتنظر بينهما بالنسب الرابع وتحصل اقل عدد ينقسم على كل منهما وتضربه وفي اثنين عدد حالي الخنثى ثم من له شيء من احدى المسألتين فاضربه في الاخرى او وفقها راح نعرف كل هذا بسهولة لا لا تحاتوا - [00:17:36](#)

فابن وولد خنثى مشكل. المسألة من ايش؟ ابن واحد مات ميت عن ابن وشنو وولد خنثى مشكل. ليش قلنا ولد؟ احتمال بنت واحتمال ذكر انزين يلا صارت سهلة الان نعمل نعمل مسألتين مسألة ذكورية ومسألة ايش - [00:18:06](#)

انثوية بهذا الشكل هنا ذكر نكتب وهنا ايش؟ انثى هذه سهلة لو كان ذكراً اصل المسألة منكم؟ من اثنين واحد واحد ولو كانت انثى اصل المسألة منه ثلاثة اثنين واحد - [00:18:36](#)

صح؟ انزين بعدين نسوي الجامعة الجامعة بين ثلاثة واثنين تباين فنضربهم اثنين في ثلاثة ستة. ستة تقسيم اثنين ثلاثة نحطها هني. ستة تقسيم ثلاثة اثنين. ثلاثة في واحد ثلاثة ثلاثة اثنين في اثنين اربعة واحد. عفوا اثنين. ومثل ما سويناه في قضية لو كان -

[00:18:54](#)

يرجى سنعطي الابن ثلاثة. ونوقف كم ونوقف اثنين. اذا عفوا نوقف ثلاثة. اللي هو الباقي. سنعطيه ثلاثة ونوقف الباقي اما اذا ما كان يرجى فننظرب اصل المسألة في اثنين كم راح تصير؟ اثنعش - [00:19:23](#)

ثم اجمع سبعة وهني كم؟ خمسة وتنتهي المسألة ليش موقف اثنين مو اقل ايه ايه طيب انزين هنا لاحظ قال فابن وولد مشكل تبع

مع الشيخ شوفوا الصورة الذكورية من اثنين الذكورية اي باعتباره ذكر من اثنين والانوثية منه - [00:19:51](#)

ثلاثة وهما متباينان ثلاثة واثنين. فاذا ضربت احدهما في الاخرى حصل كم؟ ستة كاهي فاضربها في اثنين ليش ضربها في اثنين؟ لانها لا ترجع. تصح من الاثني عشر للابن كم - [00:20:22](#)

سبعة كاهو والخلف كم خمسة كاهي انتظحت؟ هذا بالطريقة تحل المسألة. ماشي؟ انزين. هذا ان لم يرجى اتظاحه اي انكشاف امره بان مات او بلغ بلا امارة والا بان رجي انكشاف امره لصغر - [00:20:42](#)

فيعطى هو ومن معه اليقين. هني اليقين بالابن كم؟ ثلاثة ولا اربعة؟ ثلاثة. ويوقف الباقي لتظهر ذكوريته بنبات لحيته او امناء من ذكره او تظهر انوثيته بحيض او تفلك ثدي اي استدارته او امناء من فرج - [00:21:09](#)

واضح الفكرة؟ فاذا عندنا هنا يرجى فنعطيه نعطي الورثة احط القيمتين ونوقف الباقي فاذا كان لا يرجى نكمل المسألة بظربها باثنين ونكمل. ماشي؟ طيب نعطيكم مثال اخر ونبي احد الاحبة يحله. زوج واخوين لام وولد اب خنثى. يلا ماتت مينة عن زوج - [00:21:29](#)

[00:21:29](#)

واخ لام واخ لام ولدي اب خلق ولد اب خنثى يلا من يحله؟ يلا شيخ مشاري شو نسوي اول شي نعمل مسألتين هنا نكتب ذكر وهنا ايش؟ انثى يلا. تفضل. اول شي نحلها على اساس انه ذكر. فهذا صار ايش؟ اخ - [00:21:59](#)

لاب صح؟ انزين الزوج كم له؟ النصف. والاخوة لام؟ لا ثلث لانهم جمع والاخ لاب عاصمه. المسألة من من ستة نصف الستة ثلاثة اثنين معناتها واحد واحد. وكم راح يتبقى؟ واحد. ماشي؟ ثم نفترضه ايش - [00:22:44](#)

انثى فتصير عندي زوج واخوان اخوين لام وايش؟ واخت لاب يلا الزوج كم الزوج له النصف. وهذا ثلث والاخت لاب؟ ايضا نصف. كم حتصير المسألة ايضا ستة بس راح يكون فيها عول لان هني ثلاثة وهني اثنين وهني كم؟ تعول الى كم - [00:23:14](#)

ثلاثة وثلاثة ستة واثنين ثمانية راح تعود الى الى ثمانية. حلو؟ ثم نعمل الجامعة يلا شسوي؟ ثمانية والستة انظر بينهما بالنسب الرابع بينهما توافق في في النصف في الاثنين فماذا افعل؟ اقسام احدهما على الوفاق واضربوا البقية. كم تصير؟ ثمانية تقسيم اثنين - [00:23:44](#)

[00:23:44](#)

ضرب ستة اربعة وعشرين. طيب بعدين اخذ جزء السهم. شسوي ايوة واربعة وعشرين تقسيم ثمانية فلا لا ستة تقسيم اثنين ها؟ ايه ثلاثة واربعة وعشرين تقسيم آآ تقسيم ثمانية لا ثم - [00:24:14](#)

ثمانية تقسيم اثنين اربعة هي نفسها اذا اربعة وعشرين تقسيم ثمانية لا لا اول شي نضرب طلعتنا اصل المسألة بعدين طلع جزء السهم. ثلاثة واربعة. بعدين اضرب ها. تسعة. تسعة - [00:24:44](#)

ثلاثة ثلاثة بعدين اربعة اثنعش اربعة ماشي. تمام؟ هذا اذا كان يرجى. كيف اخرج جامعة لا ترجى اضرب اربعة وعشرين في اثنين كم راح تصير؟ ثمانية واربعين. ثم اجمع مو اضرب تسعة واثنعش واحد وعشرين. سبعة سبعة خمستعش - [00:25:04](#)

اتأكد سبعة وسبعة اربعتعش اربعتعش وواحد وعشرين خمسة وثلاثين خمسة لا آآ اه ثمانية اه سبعة وسبعة اربعتعش وواحد وعشرين خمسة وثلاثين ثم اه خمستعش وخمسة وثلاثين لا المفروض اه - [00:25:44](#)

ليش هذي اثنعش حسبته لحظة لحظة احنا اخطأنا خطأ. احنا وطلعنا جزء السهم المفروض هني حطيناه هني الان بعد ما طلعنا اصل المسألة اربعة وعشرين. هني ثمانية ماشي؟ هني آآ - [00:26:14](#)

اه ثمانية اه اربعة وعشرين تقسيم ستة كم؟ اربعة احنا حطينا ثلاثة واربعة وعشرين تقسيم ثمانية هني حطيناها اربعة. هذا الخطأ اللي وقعنا فيه عكسناهم. فنعيد مرة ثانية اثنعش اربعة اربعة. تسعة ثلاثة تسعة. فراح - [00:26:52](#)

تصير واحد وعشرين سبعة سبعة كم؟ ثلاثعش هنا راح تصير سبعة وسبعة اربعتعش وواحد وعشرين خمسة وثلاثين وثلثعش ما ندري. واضح الفكرة؟ هذي الاربعة من وين جات؟ اربعة وعشرين تقسيم - [00:27:22](#)

ستة اربعة اربعة وعشرين تقسيم ثمانية؟ واضح؟ انزين. هذا بالنسبة يا احبة الخنثاء في اشكال في مرات الخنثى تضح طريقة الحل تنزيل. نأتي الان الى ميراث المفقود. قال رحمه الله وهو فصل في ميراث المفهوم - [00:27:42](#)

[00:27:42](#)

وهو من انقطع خبره فلم تعلم له حياة ولا موت. قال من خفي خبره بسفر السلامة كسفر اسر وتجارة وسياحة انتظر به تمام تسعين سنة. طبعا السياحة في مفهومهم غير السياحة في - [00:28:02](#)

مفهومنا السياحة في مفهومنا النزهة. هنا يقصد السياحة بمعنى ان يسيح في وجهه على الارض للتعبد. كالصوفية ان يذهب الى مكان دون ان يحدد الوجهة التي يريدتها. انتظر به تمام تسعين سنة اذا كان هذا - [00:28:22](#)

هذه الغيبة لسفر غالبه السلامة نحسب تسعين سنة هجرية من مولده. لان منذ ولد قال تمام تسعين سنة منذ ولد لان الغالب انه لا يعيش اكثر من هذا. وان فقد ابن تسعين اجتهد الحاكم - [00:28:42](#)

وان كان غالبه الهلاك كما لو كان بمركب غرقت. فسلم قوم وغرق قوم. او فقد من اهله او بمفاضة قال مهلكة او مهلكة بفتح الميم واللام ويجوز ظم الميم مع كسر اللام. ماشي؟ لما تكون صفة او اسم فاعل. اي اه ارض يكثر الهلاك فيها كدرب الحجاز طبعا قبل - [00:29:02](#)

درب الحجاز قبل لكثرة قطاع الطرق. كان الاعراب يقطعون الطريق قديما. اه بكثرة حتى من الله عز وجل اللامن فينتظر به اربع سنين منذ فقد. لانها مدة يتكرر فيها تردد المسافرين والتجار - [00:29:34](#)

فانقطاع خبره فيها يغلب به على الظن هلاكه. طيب؟ ثم بعد انتظار ما ذكر من المدتين يقسم ماله اي الغائب فيهما. اي في صورتى غلبة السلامة وغلبة الهلاك. فان رجع بعد قسمة على ورثته اخذ ما - [00:29:54](#)

ورجع على من ائلف شيئا به. وان مات مورثه في مدة التربص اخذ كل وارث اليقين ووقف فما بقي فان قدم اخذ نصيبه. والا فحكمه حكم ماله ولباقي ورثة الصلح على ما زاد عن حق - [00:30:14](#)

المفقود فيقسمونه كاخ مفقود في الاكدرية. ما معنى هذا الكلام؟ معنى هذا الكلام اننا اذا حكمنا عليه بالموت خلاص يحكم طبعا هنا اذا كان المفقود اما ان يكون وارثا او يكون مورثا - [00:30:34](#)

هنا يتكلم عن ميراث المفقود اذا كان مورثا متى نشرع بتقسيم ما له هنا على حسب هذا التفصيل اذا كان مفقودا وهو مورث زين متى نقسم ماله؟ ننتظر تسعين في سفر غالبه الحياة واربع سنوات في سفر غالبه السلامة. تسعين من ولادته واربع من انقطاع خبره - [00:30:54](#)

ثم نقسم ماله وانتهت المشكلة. فان رجع رجع استرده ماله وانتهت المشكلة. انتهت الان المسألة صورة اخرى او الحالة الثانية اذا كان المفقود هو الوارث وليس المورث واضح؟ كأن يموت - [00:31:23](#)

عن زوج واخ شقيق وابن مفقود. لم يحكم بموته مات ميت مثلا ماتت ميتة عن زوج واخ شقيق وابن مفقود. زوج واخ شقيق وابن مفقود ماذا نفعل؟ نعمل مسألتين ايضا - [00:31:43](#)

مثل ما سويينا في الخنثى مسألة باعتباره حي ومسألة باعتباره ميت. فنكتب هنا بحال الحياة وهنا باعتبار ايش باعتبار الموت. فاذا كان حيا الزوج كم راح يأخذ؟ الربع كالشقيق محجوب وهو سيكون عصبه. المسألة منه اربعة. واحد صفر ثلاثة - [00:32:14](#)

واذا كان ميتا للزوج كم؟ النصف والاخ عصبه وهو ميت. المسألة من اثنين واحد واحد لا شيء له طيب طيب ماذا نفعل؟ نعمل جامعة ايضا اثنين والاربعة بينهما لا تداخل فناخذ الاكبر ثم نقسم اربعة - [00:32:53](#)

تقسيم اثنين اثنين واربع تقسيم واحد. ثم نضرب واحد صفر ثلاثة اثنين صفر فماذا نفعل؟ نعطي الان هو مفقود لاحظ معاي نعطي كل وارث اليقين من نصيبه ونوقف نصيب المفقود - [00:33:26](#)

حتى يتبين امره بمعنى الاخ ما راح ياخذ شي لانه يمكن يطالع حي ويحجبه واضح؟ فنقول له لن ليس لك شيء. اما الزوج هو مئة في المئة راح ياخذ كم؟ هالواحد هذي - [00:34:02](#)

صح؟ فنعطيه اليقين ونوقف الثلاثة فان ظهر الابن حيا اعطيناه الثلاثة. وان ظهر ميتا كملنا للزوج الواحد واعطينا الاخ شنو؟ الاثنين من اربعة. اذا ما تبين لا حياة لمن؟ لا راح يتبين عندك تسعين - [00:34:24](#)

واربع نفس الحالة لازم يتبين فهمتني واضح؟ الان الابن المفقود اذا كان سفره غالبه السلامة ننتظر تسعين سنة من وفاته واذا كان غالبه الهلاك منتظر اربع سنوات. بعد الاربع سنوات نقسم. في اثناء الاربع سنوات - [00:34:47](#)

الولد ما كنت وارد تقصد الان هو الان هو الان مات المورث اللي هو ابوه اللي مات. مات وهو حال كونه مفقودا. لم يتبين حاله يعني الاب عنده ولد مفقود. وعنده عفوا امرأة اللي ماتت. امرأة ماتت عندها زوج وولدها ضايع - [00:35:11](#)

وعنده اخ ماشي الولد ظايع ماذا نفعل ها لا الان هو المرة ماتت. وعندها ابن مفقود لم يحكم بموته. بعد سنتين من الفصل مثلا بعد سنتين من فقده. ماشي فلم يحكم بعد بموته. نعمل هذه المسألة. حتى نعرف اليقين لكل وارث ونعطيه. ونقف نقف - [00:35:41](#)

الى متى؟ حتى يتبين حال المفقود. اما بظهوره او بحصول اربع سنوات في حال سفر غالب الهالك او تسعين سنة في سفر غالبه السلام. بعد اربع سنين من سفر غالبه الهالك مثلا. تمام. حكمنا بموته. موته بعد اربع سنين - [00:36:14](#)

هل يقترب؟ لا احنا حكمنا بموته هو سيرجع المال هذا الورثة. ونشوف شنو قال. قال وان مات مورثه في مدة التبرص. بعد سنتين اخذ كل وارث اليقين مثل ما هذا سويناه - [00:36:37](#)

وقف ما بقي فان قدم اخذه نصيبه اللي هو الثلاثة. والا فحكمه ماله فحكمه هذا حكم ماله اللي هو باعتبار ان كونه مورث فحكمه حكم ماله يعني شنو؟ يعني سيوزع ماله كأنه ميت. سيحكم بموته من الان مثل ما تفضلت صحيح؟ وبالتالي - [00:36:59](#)

نشوف منو ورثته ويرثونه. لكن هذا سيرث الاخ الشقيق اذا كان حي سيرث. ماشي انزين والا فحكم حكم مالي ولباقي ورثة الصلح على ما زاد عن حق مفقود فيقسمونه كاخ مفقود - [00:37:30](#)

في الاكدرية يعني هذي مسألة اخرى عاد اذا كان فيه يتصالحون فيما بينهم هذا عاد مسألة اخرى يعني نقول لك خلاص نأخذ واذا او مثلا آآ نعطيه او نرده هذه ما يعني مسألة اخرى. انزين فصل في ميراث نحو الغرقى - [00:37:50](#)

ميراث الغرقى والهدم. قال وان مات متوارثان كاخوين لاب بهدم او او نحوه كحريق معا. نسأل الله السلامة والعافية. فلا توالف بينهما. والا يموتا معا ان جهل السابق موتا او علم ونسي ولم يختلفوا اي الورثة فيه اي في السابق بان لم يدعي آآ - [00:38:10](#)

آآ ورثة كل سبق موت الاخر ورث كل منهما الاخر من تيلاد ماله. طبعا الغرق والهدم اما ان ليعلم ترتيب موت احدهما قبل الاخر فهذا حكمه حكم ايش؟ المناسخات. واطحة هذي اذا علمنا ان فلان مات - [00:38:40](#)

ثم فلان ثم فلان. مثل ما سويناه في المناسخات. فنجري عملية مناسخات عادية. اما اذا علمنا انهم ماتوا معا او اه لم نعلم السابق منهما زين؟ طبعا ان علمنا انهم آآ عفوا اذا كان اذا علمنا انهما ماتا معا يقينا لا يرث احدهما الاخر. نورث كل واحد ورثته - [00:39:00](#)

انتهى الموضوع. اذا عندنا ثلاث حالات. الحالة الاولى علم السابق موتا فهذه ايش؟ مناصحات الحالة الثانية علم عدم سبق احدهما يعني ماتوا جميعا. فهذا لا توارث بينهم. خلاص فمن شرط شروط التوريث تحقق موت المورث وحياة الوارث. وهنا ما في تحقق. اثنيهم - [00:39:30](#)

هلكوا معا. الحالة الثالثة جهل السابق منهما ما ندري منو اللي مات. الاول ولا الثاني؟ طيب؟ هذي هي التي نتناولها في هذا الباب او هذا الفصل. هذي مناصحات وهذي لا توارث. فنحن نتكلم اذا عن حالة جهل السابق - [00:40:15](#)

منهم ماشي؟ لذلك هنا قال وان مات متوارثان كاخوين لاب لهدم او غرق نوح كحريق معا فلا توارث بينهما. هذي اثنين والا يموتا معا فان جهل السابق موتا او علم ونسي ولم يختلفوا اي الورثة فيه في السابق فان لم يدعي كذا كذا ورث كل من اخر - [00:40:45](#)

وان علم لا توارث بينهم. وان علم السابق موتا فهذه مناصحات. ماذا نفعل؟ هنا اختلف العلماء والمذاهب في توريث الغرقى والهدم واللي يهنا الان هو مذهب الامام احمد رحمه الله. مذهب الامام احمد كما ذكر الشيخ هنا ورث كل منهما - [00:41:05](#)

الاخر من تلاد ما له اي من قديمه دون ما ورثه منه الاخر واضح؟ دفعا للدور هذا قول عمر وعلي رضي الله عنهما فيقدر احدهما مات اولاً طبعا عرفنا المسألة - [00:41:25](#)

كيف نحلها حسابيا؟ راح نعرفها الان. يقدر احدهما مات اولاً ويورث الاخر منه. ثم يقسم ما ورثه على الاحياء من ورثته ثم يصنع بالثاني كذلك. انزين ماذا نفعل هنا؟ نعطيه مسألة. مات رجل - [00:41:45](#)

وزوجته في حادث سيارة نسأل الله السلامة والعافية ولم نعلم انهما ماتا معا. جهل السابق موتا منهما ماشي؟ وللزوج بنت. وجدة وعم. وللزوجة البنت نفسها واخوين ام وعم. كيف نحل المسألة - [00:42:05](#)

اولا نحل مسألة سبق موت الرجل سبق موت الرجل فنفترض ان الرجل هو الذي مات اولاً. فيكون مات عن ايش؟ زوجة وايش؟ وبنت
وقلنا وجدة وعم ونحلها عادي. الزوجة كم لها؟ ثمن والبنت النصف والعم والعمة والعم عصبه. مسألة من - [00:42:33](#)

من اربعة وعشرين للزوجة ثلاثة والبنت اثنعش والجددة اربعة اه راح يتبقى خمسة عدل ها ولا سبعة؟ لا خمسة لان اه تسعة وستعش
تسعة وخمستعش اربعة بعدين نعمل عملية مناسخات - [00:43:15](#)

بافتراض موت الزوجة ماذا نفعل؟ تذكرون المناسخات نسوي مناسخات فنقول الزوجة ايش متوفاه يعني توفيت الزوجة وتركت بنتا.
اما جددة الزوج وعمه ما لهم شغل صح؟ وتركت هي اخوان لام عدل وعم - [00:43:55](#)

ونحل مسألة مناصحات عادية البنت لها النصف والاخوان لام ثلث والعم مسألة من ستة البنت ثلاثة اثنين واحد. ثم نعمل جامعتنا
المعتادة بالنظر بين اصل مسألة الميت وسهامه في المسألة الاولى ثلاثة والستة بينهما - [00:44:45](#)

فنأخذ اه عندنا عفوا اه عفوا احنا اخطأنا خطأ. الاخوين الام تحجبهم البنت. طافتناها شوف شلون الحاجب يضيعك اذا ما اتقنته من
يجب الاخوة لام الفرع الوارث الف الاصل الوارث المذكر والفرع مطلقاً. الاصل الوارث المذكر والفرع مطلقاً. لذلك هنا - [00:45:22](#)

مفروض يحجب. فهني عصبه معناته اثنين اصل المسألة. عدل للبنت واحد والعم واحد. فعندنا هني اثنين اصل مسألتهما اثنين ثلاثة
بينهما تباين فنضرب اثنين في الثلاثة كم تطلع ستة عدل - [00:46:00](#)

لا لا هي آآ نعم صحيح صحيح عندنا احسنت اثنين وثلاثة بينهما تباين اذا بينهما تباين نضرب له اثنين في الاربعة وعشرين. معليش
مناسقات. اثنين في اربعة وعشرين ثمانية واربعين - [00:46:39](#)

هذي ميتة اثنين في اثنعش اربعة وعشرين اثنين في اربعة اثنين في خمسة عشرة ثم تأتي هنا آآ نضرب كيف نطلع اصل المسألة هني
هنا اه ما دام تباين نضربهم بعض - [00:46:59](#)

ما دام تباين نضرب هذي بهذي وهذي بهذي. ثلاثة في واحد ثلاثة لا شيء لا شيء هنا ثلاثة تمام؟ صار الان عندي سبعة وعشرين وثمانية
وعشرة وثلاثة كم صارت؟ ثمانية واربعين - [00:47:22](#)

هذه حالة سبق موت الرجل. ثم نعمل مسألة اخرى في حال سبق موت المرأة زين الان ثمانية واربعين نصيب اه عرفنا في هذه الحالة
نصيب نصيب ورثة الزوجة. جميل. ثم نعمل مسألة اخرى فيها نصيب ورثة. الان هذا - [00:47:45](#)

نصيب ورثة الزوجة من مالها انتهت المسألة. يعني عرفنا من كيف سيرت بنتها كم تأخذ من مالها عفوا نصيب ورثة الزوج كيف سترت
بنته وجدته وعمه من هذه التركة ماشي - [00:48:19](#)

ثم نعمل مسألة المرأة. وقد علمنا ان المرأة مات الميت ماتت عن زوج وبنت زوج وبنت واخوان لام وعم الزوج كم له؟ الربع لوجود
الفرع الوارث والبنت والاخوان لام والعم عصبه مسألة من - [00:48:41](#)

لا الجددة للزوج اما هذي الاخوين الام. ماشي؟ انزين. المسألة من اربعة والبنت ولا العم واحد ثم نعمل مسألة مناسخات بهذا الشكل
ونقول قد مات الزوج وترك جددة وايش؟ وعمما. صح؟ وبنتا هي لان - [00:49:18](#)

نفس البنت اما الاخوان لام العم لا علاقة له بهم. البنت لها النصف والجددة السدس والعم عصبه. اصل المسألة من ستة بنت ثلاثة.
والجددة واحد. كم يتبقى؟ اثنين. ثم نستخرج الجامعة - [00:50:05](#)

فنقول ننظر بين الستة والواحد بينهما تباين فماذا نفعل؟ نضرب تمام الستة بتمام الاربعة. كم تصير؟ اربعة وعشرين ستة باثنين
اثنعش ستة في واحد ستة. هنا نضرب بكم؟ بواحد ثلاثة واحد اثنين. فصار عندي - [00:50:35](#)

المجموعة اربعة وعشرين. وانتهت المسألة. ماذا فعلنا الان؟ ورثنا ورثنا عرفنا نصيب ورثة الزوج من نصيبه سيرت ورثة الزوج الجددة
والعم من مال الزوجة هذا وسيرت من ورثة الزوجة من مال الزوج ما سبق. وتنتهي المسألة. نوزع من مال الزوج من مال الزوجة
بهذا الشكل - [00:51:15](#)

ومن مال الزوجة بذلك الشكل. واضح؟ انزين. قال لذلك قال في قدر شوف هني هذا قول عمر وعلي رضي الله عنهما فيقدر احدهما
مات اولاً ويورث الاخر منه ثم يقسم ما ورثه على - [00:51:45](#)

من ورثته ثم يصنع بالثاني كذلك. مثل ما سويينا هني. ففي اخوين احدهما مولى زيد والآخر مولى عمرو مات وجهل الحال يصير مال كل واحد من الاخوين لمولى الآخر. باختصار يعني. وان اختلفوا في السابق - [00:52:05](#)

بان ادعى ورثة كل سبق موت الآخر ولا بينة تحالفا. ولم يرث كل من الآخر شيئا. اذا اختلفوا مسألة اختلفوا كل واحد يقول لا احنا ووارثنا اللي مات قبل. هذا يقول لا احنا اللي وارثنا مات قبل. يتحالفا ان فاذا تحالفا لم يرث من - [00:52:25](#)

اخر شيئا لتكافؤ الادلة. ولعلنا نقف هنا ان شاء الله ونكمل فيما في احد عنده سؤال عندنا الان اذا ميراث الخنثى ميراث المفقود وميراث الغرقى والهدما. واضح؟ جزاكم الله خيرا وصلى الله وسلم على نبينا - [00:52:45](#)

محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - [00:53:05](#)